



الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⴷⵓⵏⵜ ⵜⴰⴷⵓⵏⵜ ⵜⴰⴷⵓⵏⵜ ⵜⴰⴷⵓⵏⵜ ⵜⴰⴷⵓⵏⵜ ⵜⴰⴷⵓⵏⵜ

قرار

لمدرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق
رقم 121 صادر في الثلاثاء 28 محرم 1448هـ الموافق لـ 14 يوليوز 2026م
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
رئيس(ة) مصلحة بالأكاديمية والمديريات الإقليمية التابعة لها

مديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق

بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء؛
وعلى القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه
الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره
وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1437
(26 يناير 2016)؛

وعلى المرسوم رقم 2-11-681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن
كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
وعلى قرار السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم: 02/16 الصادر في 08 فبراير 2016
بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق ومصالحها الإقليمية،
كما تم تغييره وتتميمه؛
وعلى منشور السيد وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم: 01 الصادر في 05 فبراير 2019
حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

المادة 1

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة من بين المناصب المحددة في الجدول (المرفق رقم 1) بالأكاديمية والمديريات الإقليمية التابعة لها.

المادة 2

يجب على المترشح (ة) الراغب(ة) في تقلد أحد المناصب المشار إليها في الجدول (المرفق رقم 1)، أن يكون:

- مرتبا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- متوفرا، على الأقل، على سنتين (02) من الخدمة بصفة مرسوم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛

كما يمكن أن يترشح للمناصب المذكورة، الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية. منها أربع (04) سنوات على الأقل، في الدرجة المذكورة أو درجة أعلى.

المادة 3

يتولى رؤساء المصالح المفتوحة للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في الجدول (المرفق رقم 2)، ويمارسون إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالمصالح التي يشرفون عليها، المهام المسندة إليهم من طرف رؤسائهم.

المادة 4

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة، من الوثائق التالية:

1. طلب خطي للترشيح موجه إلى السيدة مديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق، ويتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) ورأي الرئيس (ة) المباشرة(ة) حول كفاءة المعني(ة) بالأمر؛
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
3. السيرة الذاتية للمترشح(ة)، المتضمنة لصورة فوتوغرافية حديثة، معبأة من طرف المترشح (ة) وفق النموذج رفقته؛
4. نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق عليها بمطابقتها للأصل؛
5. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة)؛
6. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛
7. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المصلحة المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة 5

تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق، ابتداء من يوم: 14 يوليوز 2026.

المادة 6

تودع ملفات الترشيح، مقابل وصل، في أربعة نظائر (04) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم 17 يوليوز 2026 إلى غاية يوم 23 يوليوز 2026، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة 7

تحدث، بموجب قرار لمديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم.

المادة 8

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة وعلى الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma.

